

18 أكتوبر 2023

قرار لرئيس جماعة كلدمان رقم : 29 بتاريخ .....  
يقضي بفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الآليات  
والممتلكات والدراسة التقنية والأشغال بجماعة كلدمان

إن رئيس مجلس جماعة كلدمان

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (2015/07/07) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.202 الصادر في 12 جمادى الأولى 1423 (23 يوليو 2002) بتنفيذ القانون رقم 03.01 بشأن إلزام الإدارات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية بتعليل قراراتها الإدارية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.75.864 صادر في 17 محرم 1396 (219 يناير 1976) بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 صادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 صادر في 22 محرم 1433 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها سيما المادة 10 منه؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 بتاريخ 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛
- وبناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية؛
- وبناء على قرار رئيس مجلس جماعة كلدمان عدد 28 بتاريخ 25 ديسمبر 2018 المتعلق بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم تازة بتاريخ : 25 دجنبر 2018.
- وبناء على محضر لجنة الانتقاء المنعقدة بتاريخ 24 مارس 2023 ، بحيث لم يتقدم أي مترشح .

**يقرر ما يلي**

المادة الأولى : تعلن جماعة كلدمان عن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الآليات والممتلكات والدراسة التقنية والأشغال بجماعة كلدمان.

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة كلدمان ، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثالثة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على أقدمية لا تقل عن أربع سنوات لرئيس مصلحة .

المادة الثالثة: تحدد مهام رئيس المصلحة والكفاءة المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.  
المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

✓ طلب الترشيح

✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني ، وكذا المهام والوظائف التي زاولها

✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح في شأن تدبير القسم المعني وسبل تطويره والرفع من أدائه

✓ نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي

✓ موافقة الإدارة التي ينتهي إليها المترشح ، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمصلحة الموظفين بمقر الجماعة في اجل أقصاه يوم: **16 نونبر 2023** وذلك داخل أوقات العمل.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس المجلس عملية انتقاء ملفات الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء ويعلن عن النتائج النهائية على بوابة التشغيل العمومي [WWW.emploi-public.ma](http://WWW.emploi-public.ma) وتعلق بمقر الجماعة.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي [WWW.emploi-public.ma](http://WWW.emploi-public.ma) ويعلق بمقر الجماعة بعد التأشير عليه من طرف السيد عامل إقليم تازة .

تأشير السيد عامل إقليم تازة

رئيس مجلس جماعة كلدمان



عامل إقليم تازة  
إمضاء: مصطفى المعزة

